162503 ـ استيقظ قبل طلوع الشمس بربع ساعة ويتأخر في الطهارة لوسوسته فهل يتيمم

السؤال

شخص موسّوس يأخذ منه الوضوء في الغالب حوالي ثلاثين دقيقة، والغسل ساعتين، واستحضار النية للصلاة خمس دقائق.. فاستيقظ هذا الشخص قبل أن تطلع الشمس بربع ساعة ولم يصل الفجر بعد، فهل يجوز له أن يتيمّم ويدرك صلاة الفجر؟ كما أني قرأت في هذا الموقع أنه لا يجب على الشخص أن يعاود التأكد من خروج أو عدم خروج قطرات بول بعد التبول، إلّا أن يكون متأكداً 100% أن هناك قطرات خرجت فعلاً... وهذا كلام حسن ، لكن ماذا لو كان الأمر متعلقا بالمذي؟ لأن المذي قد يخرج أثناء النهار والشخص لا يشعر.

الإجابة المفصلة

الحمد لله.

أولاً :

نسأل الله تعالى أن يشفي هذا الأخ ويعافيه ، فإن الوسوسة مرض وهم وبلاء .

ثانياً :

إذا استيقظ الإنسان ولم يبق على طلوع الشمس إلا ربع ساعة ، فهذا وقت كاف لوضوئه ـ بل ولغسله ـ وصلاته ، فلا يباح له التيمم .

وكذلك لو استيقظ جنبا وقد ضاق الوقت أكثر من ذلك ، فإنه يغتسل ولو خرج الوقت ، وينظر : سؤال رقم (94311) .

وعلى هذا الموسوس أن يتقي الله تعالى ، ويعلم أن تأخير الصلاة عن وقتها كبيرة عظيمة من كبائر الذنوب ، وهكذا الصلاة بغير طهارة مع التمكن منها ، فليبادر بالطهارة والصلاة ، وليقنع نفسه بأن هذا هو الحكم الشرعي اللازم في حقه ، فلعل هذا مما يصرفه عن الوسوسة .

والله أعلم